

بيروت، في ١٩٩١/٨/٩

تعميم رقم ١٩ موجه إلى مفوضي المراقبة لدى المصارف في لبنان

الموضوع : فوائد الديون المشكوك بتحصيلها والموجودات المنتجة فوائد التي يجرى تكوين مؤونات جزئية أو كلية لها.

عطفاً على تعميم اللجنة رقم ١٤٩ تاريخ ١٩٩١/٨/٧ الموجه إلى المصارف، يُطلب من مفوضي المراقبة لدى المصارف السهر على تطبيق التعميم الأنف الذكر والإشارة إلى أية مخالفة لأحكام هذا التعميم في تقاريرهم السنوية ولا سيما البند الخامس من هذا التعميم والمتعلق بعدم إجراء أية قيود مدينة في الحسابات الإفرادية الدائنة لبند الفوائد غير المحققة إلا عند الإقفال النهائي للحساب المدين المرتبط بها، وفي حال قبض المصرف لجزء أو كامل تلك الفوائد.

رئيس لجنة الرقابة على المصارف

محمد البعاصيري